

الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٢٥٩

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١١) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المعقودة بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تعد المقررات التي يحملها مجلس الكلية في الجامعات الحكومية السورية لطلاب المعاهد الأوائل المقبولين في السنة الثانية في الكلية المقابلة لاختصاصهم مقررات إدارية لمدة عام واحد.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها.

٢٠١٤/٦/٢٢
دمشق في

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور هالك محمد علي

